

## قانون رقم ( 11 ) لسنة 2013 م

### في شأن تعديل قانون العقوبات والإجراءات العسكرية

المؤتمر الوطني العام :

بعد الإطلاع على :

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3 أغسطس 2011 م وتعديلاته .
- وعلى قانون العقوبات والقوانين المعدلة والمكملة له .
- وعلى قانون العقوبات العسكرية رقم (37) لسنة 1974 م وتعديلاته .
- وعلى قانون الإجراءات الجنائية العسكرية وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم ( 40 ) لسنة 1974 م في شأن الخدمة العسكرية .
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام .
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي الثمانين المنعقد في 14 / 04 / 2013 م .

### صدر القانون الآتي :

#### المادة الأولى

تعديل المادة الثانية من قانون العقوبات العسكرية بحيث يجري نصها على النحو التالي :

الأشخاص الخاضعون لهذا القانون

تسرى أحكام هذا القانون على

1 - العسكريين النظاميين وهم الذين لهم رتبة من الرتب المنصوص عليها في

المادتين الثانية والثالثة من القانون رقم ( 40 ) لسنة 1974 م .

2- الأسرى العسكريين النظاميين .



